

729 - الأفضل الرجوع إلى المفتين والقضاة في مسائل الطلاق -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

الرسالة الاولى من ليبيا وباعثها اخونا محمد عبدالحميد سعيد وطلق امرأته اربع مرات ويستفتي اما الرسالة الثانية فمن بغداد حي الشعب اخونا يقول انه طلق ثلاث مرات ويستفتي ايضا ثم الاخ شوقي ميلود من الجزائر - [00:00:00](#)

يقول كتب كتابه ونصها انها في عرضها وهذه العبارة لديهم يقول انها تعرف بالطلاق اما اخونا صالح السيد القرجاوي فيقول انه طلق بالثلاث وبعثه مسجلا في شريط وحدد فترة الطلاق لمدة سنة يستفتون - [00:00:28](#)

ان هذه المواضيع في باب الطلاق لو تكرتم سمحت فاني اجيب اخواني السائلين عن هذه المسائل المتعلقة بالطلاق ان يراجع المفتي لديهم في بلادهم ويشرح له الواقع وفيما يراه ان شاء الله الكفاية او الى المحكمة - [00:00:55](#)

التي تنظر في الاحوال الشخصية على هدى الاسلام حتى يفتوه بذلك لان ماء المقام يحتاج الى حضور الزوج وحضور المرأة المطلقة وحضور وليها وحضور من شهد الواقع قد يحتاج الى هذا كله - [00:01:17](#)

فالقاضي او المفتي ينظر في ذلك يسأل الحاضرين ويسأل الزوج ويسأل الزوجة عن ما لديها مسألة الولي فقد يقول الزوج شيئا والحقيقة بخلافه فالمقام يحتاج الى عناية والى احتياط فنصيحتي لهؤلاء السائلين ان يتصلوا بمفتي عندهم - [00:01:34](#)

ويشرحون ويشرح لهم الواقع والغاء والمفتي او القاضي ينظر في الارض ولذا دعت الحاجة الى ان يكتب الي القاضي او المفتي في شيء من ذلك للتفاهم معه في ما قد يشكل فليس عندي مانع من ذلك. بارك الله وهذا كله من باب التعاون على البر والتقوى والتناصح بالله عز وجل - [00:01:58](#)

جزاكم الله خيرا - [00:02:21](#)